

الكاتب

بحمد الله الرحمن الرحيم وبه نستعين فيقول  
 الحمد لله على كل حال كما يستوعب بزاي الافعال ويستجلب خواص الاقوال  
 وينسب بالافعال به خم كل امري بال والشكر لمن شئنا نعمه عن يمينه مفتاح الجنان  
 المنزه عن المثال على حسب ما يقتضيه شواهد النوال والصلاة والسلام على من بعد  
 مفتاح الجنان وكشف طرق الحق باوضح بيان اللسان الذي بلسانه تلخيص خير  
 الاديان وبما يوضح افضل ملام الايمان محمد المبعوث من اشرف قبائل بني عدنان  
 وعليه واحصاه الذين كان الدنيا عندهم اخضر من كل محتضره وكانوا ما كانوا غربا  
 بل كما لمحتضره فوصلوا بالفضل عز لذتها الى عيشة أبدية طيبة وفازوا بكمال  
 الانقطاع عنها بكمال الاتصال الى حياة سرمدية اعذب اللهم جلا وجزم صلاة  
 جميع حب كل احبه ~~فيقول~~ فيقول المقتدر الى الله النبي المبعوث ابراهيم بن محمد  
 ابن عرب شاه الاسفراييني المشهور بعصام الدين ان افضل ما يمسك به في تحصيل  
 الكمال واشمل ما يتوسل به الى سبل خيرا لاماك واعز ما يعتمد به الى ذروة الحمد لقول  
 علي بن ابي طالب لا تنظر الى من قال وانتظر الى ما قال وكيف لا وهو قاطع ريقه  
 التقليد الذي يابلي صاحبه باصيق تقيده وتبعد عن الحق الصريح غاية التباعد  
 ولولا التقليد لما حرم عن معرفة الحق واحد من الجاهلين ولما سمع منهم ما سمعنا  
 لهذا في ابنا الاولين من شاربهم ان يكون العالم المتقن وفقه بفقته الحكمة صالحة  
 المومن وحمله ملتزما ان ياخذ ما صفا ويبيع ما كدره ولا يفرق في مقام الاتباع  
 بين البحر والجدول والنهر وعرفه ان الحمار من لوازم البئر وانه لا يكون خير  
 الوحى في مقعد محض الصدق مستقره ولا اظنك مرتابا في الصبح ان كنت بصيرا  
 عارفا بكريمة لو كان من عند غير الله لوجدوا في هذا خلافا كثيرا الحمد لله الذي هدانا  
 لهذا في غفوان اولي حيا ما رويت بالتقليد احده وما صنعت الا بالتحقيق بحمد  
 الى ان جنة من هذه الجنة ما جئت فجمع كثير منه في شرح التلخيص هذا سمعت  
 ويا وضع تقرير واملح تحويرا نلت ولساكني منها الحق بعين التحقيق اهتدي ولم  
 اخف ان اشرح كتابا قد صرفت غاية همته في شرح كل باب فيه من الابواب سيما  
 العالم اليوناني اساذ الفضلا العلامة المتفاناراني والمحقق الحقاقي قدوة  
 العلماء الشريف الجرجاني روح الله ورحمته ورزقا عثوقها وصوبها وكروة  
 العلماء الشريف الجرجاني كيف وفيض الشهد لا يحيط به قيصر اخذه وليس له حقه ولا  
 يعرف له امد ولذا ترى سعي من بعدهم من مواهبه في هذا الكتاب ما يواد بتحرير فيه  
 نواظر يضار ارباب الداه حيث اداي وبلوغه على ما استلها بخارها الراتاجرين وارجلة  
 القدياء

هو اصلو التاثير ان تترك ما بعد ما يكونا فان فيه تكاليد اوله الله والتقدير  
 هو من هذا ولهذا هو هذا الواجب كقولنا ان من عيان رضى الله بهما ولقد  
 جينا بها سرايل من العذاب الذي كان في عيونهم لظنهم الاستغناء ووضع فرعون  
 والفرعون من التوراة والفرعون من العذاب الذي كان في عيونهم لظنهم الاستغناء  
 وانما بانها من التوراة والفرعون من العذاب الذي كان في عيونهم لظنهم الاستغناء  
 من المسرفين عزيمة التوراة وفيه تاييد لهذه القراءة والاستغناء هو انهم  
 الفكري كما به عليه قوله وقد واصل من قوله جيب ثم قولوا الحمد لله ما سمع  
 بهذا من ملاحظات الجاز الاستغناء من تكليف من تخيل وجه لم يسمع فلما ذكرنا المراد ونفسه  
 فكلمة الاستغناء اذا استمع على اهل الحقيقة فانه من التوراة سبب النكاح ما سمعت او  
 توديك اية الفطرة الطبيعية عن استغناء وكذا الذي استمع على اهل الحقيقة لكن  
 ذلك القرين على ما يتوجب اليه بالحقيقة فذلك بالكتاب على سبب الدراية  
 فان ساحة الفكر منار حيد وان الفكر في الساحة في التوراة وسببها وان تستصا  
 على السمع والطاعة اذا التعلق فيه كالتوراة ومن الاجراء من انواع النكاح  
 والاسرع من كلامه والخليل يطلب الفعل في سبيل الاستغناء وضطره او  
 عليه لا يفرضه فانه لطلب الكف عن التوراة ان عدم التوراة لا يطلب لانه غير  
 مقدر وروى ريبه انه في تقييدهما الفعل في التوراة في ريبه كقولنا ريبه  
 تقييد الكف يكون من المشتق منه في آية ريبه كقولنا الكف لانه لا يوضع  
 كف للكف عن المشتق منه بل الكف مطلقا ولا يوجب ان تقييد الفعل بالمشتق منه يفتي  
 عن تقييده بغير الكف من المشتق منه وان تقييد كالب الفعل في آية ريبه الاستغناء  
 ابعاد والتكليف وان دفع المشتق من التوراة عن الانتقام من الظني يوجب كونها  
 لطلب الفعل لانه لطلب سعي في التوراة بتعبية الغير ولا يقال له الفعل وان  
 اخذ فانه بالفعل الاتي وان الاستغناء لا يقال بوضع من الفعل كما ان الشارح  
 لما اختلف في ان يوجب الابدان او يوجب فعل الوجوب وقيل الله بوجوب  
 لما وقيل انما يوجب فعله وقيل انما يوجب فعله وقيل انما يوجب فعله وقيل انما  
 اشترطه بين الفعلين والاكثر على انها مستوفى في الوجوب ولما يمكن في من ادلتهم  
 مضية القطع اشار الى انها هي التوراة انما ربه في التوراة والاطهر وما يحل الاثم  
 هو الوجوب عند السمع المستعان الاستغناء مختص بالوجوب والتوراة اشترط  
 بين الوجوب والله عند الشارح ونحن نقول ان ما اختلف في ريبه وتاثيره  
 فقيل انما يوجب الفعل الاسرى وقيل له لانه كذا معناها واستغناء ام الامر

انظر هذه الابرادات  
 وارجو ان

